

رقم (أرقام) القضية لدى مجلس تعويض العمال:	تاريخ (تواريخ) الحادث	اسم المطالب (الاسم الأخير، الأول، الحرف الأول من الاسم الأوسط):
رقم القضية لدى شركة التأمين	رمز شركة التأمين	اسم شركة التأمين
صاحب العمل	الأطراف المعنية الأخرى	

هل طلب ممثل المطالب رسوماً خاصة؟ ☐ نعم ☐ لا
إذا كانت الإجابة "نعم"، فيجب تضمين النموذج OC-400.1 الذي تم إرساله إلى المطالب بشكل ملائم مع هذه المشاركة.
يتم سحب النموذج RB-89 المقدم بتاريخ _____، بناءً على موافقة مجلس تعويض العمال على هذه المشاركة (إن وجدت).

يقر الموقعون أدناه بالحقائق المذكورة أعلاه أو النتائج المقترحة. يقر كل طرف بأنه على دراية بالأثر القانوني الذي تنص عليه الوقائع المذكورة أعلاه أو النتائج المقترحة، وأنه وقع على هذه المشاركة بمحض إرادته. يجب إدراج هذه المشاركة في قرار صادر عن مجلس تعويض العمال، إذا وافق عليها المجلس، وتكون ملزمة لجميع الأطراف.

توقيع المطالب (استخدم قلم الحبر الأزرق فقط - إن أمكن)

التاريخ

المحامي أو الممثل المرخص - يرجى الكتابة بخط واضح

توقيع المحامي أو الممثل المرخص

شركة التأمين أو صاحب العمل المؤمن عليه ذاتياً - يرجى الكتابة بخط واضح

توقيع شركة التأمين أو صاحب العمل المؤمن عليه ذاتياً

الطرف المعني - يرجى الكتابة بخط واضح

توقيع الطرف المعني

توقيع القاضي المختص بقانون تعويض العمال أو وسيط المصالحة
يلزم التوقيع إذا تم تقديم هذا النموذج في جلسة استماع.

التاريخ

الباب 12 (300.5) من قوانين وقواعد ولوائح نيويورك (NYCRR)، القرارات الصادرة عن القاضي المختص بقانون تعويض العمال:

(أ) في المطالبات محل النزاع، يتخذ القاضي المختص بقانون تعويض العمال قرارًا معللاً بشأن النقاط المتنازع عليها. يمكن أن يصدر هذا القرار، الذي يحدد الأدلة الداعمة لهذا القرار، شفويًا ويتم تدوينه في محضر جلسات الاستماع، أو قد يأخذ شكل بيان مكتوب وموقع يتم إرفاقه مع الأوراق الموجودة في المحضر.

(ب) (1) يجوز لأطراف أي مطالبة معروضة أمام مجلس تعويض العمال ذكر الوقائع غير المتنازع عليها أو النتائج المقترحة. عند تمثيل المُطالب، يجوز عقد مشاركة إما على شكل بيان شفهي يرد في محضر جلسة الاستماع أو كتابيًا خارج جلسة الاستماع. يجب تقديم مشاركة مكتوبة باستخدام النموذج أو الشكل أو الصيغة التي يحددها رئيس مجلس تعويض العمال. يجب أن تشير المشاركة إلى أن كل أطرافها قد:

(1) تم إخطارها بالأثر القانوني للمشاركة بشأن الحقائق أو النتائج المقترحة الواردة في المشاركة المذكورة،

(2) ووقّعت على المشاركة المذكورة بمحض إرادتها. إذا تم تقديم المشاركة خلال جلسة استماع، فيجب على القاضي المختص بقانون تعويض العمال التحقق مما سبق من خلال الاستجواب.

(2) يتم تضمين المشاركة التي تمت صياغتها في جلسة الاستماع وتمت الموافقة عليها من جانب القاضي المختص بقانون تعويض العمال في قرار القاضي المختص وتكون ملزمة للأطراف المعنية. تُراجع أي مشاركة مكتوبة تمت صياغتها خارج جلسة الاستماع بين المُطالب أو من يمثله وصاحب العمل أو شركة التأمين، وإذا وافق عليها القاضي المختص بقانون تعويض العمال أو وسيط المصالحة، فيجب تضمينها في القرار الصادر عن مجلس تعويض العمال. تخضع هذه المشاركة المدرجة في قرار القاضي المختص بقانون تعويض العمال لأحكام المادة 23 من قانون تعويض العمال والمادة 300.13 من هذا الجزء، وللمادتين 22 و 123 من قانون تعويض العمال. لرئيس المجلس أن يشير إلى أن المشاركة المقدمة بالشكل المقرر الذي تمت الموافقة عليه من قِبَل قاضي قانون تعويض العمال أو وسيط المصالحة تُشكل قرار القاضي المختص بقانون تعويض العمال.

(3) إذا لم يكن المُطالب ممثلًا، فيجب عليه الإدلاء بشهادة علنية مشفوعة بالقسم في جلسة الاستماع، مشيرًا فيها إلى فهم الحقائق المتفق عليها والأثر القانوني للمشاركة الشفوية أو الكتابية.

(4) لا تسري أحكام هذا القسم الفرعي على الاتفاقيات الخاصة بتسوية مطالبات التعويض وتحديدها وفقًا للمادة 32 من قانون تعويض العمال والمادة 300.36 من هذا الجزء.

(ج) في حالة المطالبة التي تتجاوز فيها مدة الإعاقة سبعة أيام، يتعين على القاضي المختص بقانون تعويض العمال البت فيما إذا كان قد تم إثبات وقوع حادث ناتج عن مرض يتعلق بالمهنة أو في أثناء فترة العمل.

(د) يجوز لقاضي قانون تعويض العمال أن يلتمس العذر للطبيب أو مقدمي الرعاية الصحية الآخرين في حالة عدم قيامهم بتقديم التقارير وفقًا لمتطلبات القسم الفرعي (4) من القسم أ-13، والقسم الفرعي (3) من القسم ك-13، والقسم الفرعي (3) من القسم ط-13، والقسم الفرعي (4) من القسم م-13 من قانون تعويض العمال متى وجد القاضي المختص بقانون تعويض العمال، بعد الإدلاء بالشهادات، أنه من مصلحة العدالة قبول هذا العذر، ويجب على القاضي المختص توضيح أسباب ذلك.

(هـ) يجب تقديم مطالبة بالسداد وفقًا للقسم الفرعي 8 من القسم 15 من قانون تعويض العمال في شكل نموذج يحدده رئيس مجلس تعويض العمال.